

مفهوم القوة بالسلطة المطلقة عند توماس هوبز

Thomas Hobbes' Concept of Power in absolute power

المركز الجامعي نور البشير البيض	فلسفة	قدور نورة (Kaddour Noura): Leonnourakaddour62@yahoo.com
DOI: 10.46315/1714-012-001-002		

الإرسال: 2021/01/04 القبول: 2021/06/03 النشر: 2023/01/16

ملخص: مقال مفهوم القوة بالسلطة المطلقة عند توماس هوبز يعتبر مفهوم القوة من بين المفاهيم الفلسفية والسياسية حيث لا يمكن الحديث عن قيام الدول دون تناول هذا المفهوم، ومن بين الذين اهتموا بالمفهوم الفيلسوف الانجليزي (توماس هوبز) الذي أسس لدولة الحاكم المطلق من خلال هذا المفهوم وكيف أن القوة كانت حاضرة في المرحلة الطبيعية وكيف جعلت هذه المرحلة سيئة ووحشية ومليئة بالخوف، ليدرك الأفراد ضرورة البحث عن الأمن والسلام عن طريق العقد الاجتماعي للخروج من حالة الفوضى، ولكن هذا العقد يخول للحاكم المطلق التحكم في الحكم والسلطة ويكون هو صاحب القوة ليظهر المفهوم في فكر هوبز بشكل واضح .
كلمات مفتاحية: القوة؛ السلطة؛ السيادة؛ الدولة؛ العنف؛ الثورة....

Abstract:

Thomas Hobbes' Concept of Power in absolute power. The concept of power is one of the philosophical and political concepts where it is not possible to talk about the establishment of states without addressing this concept, and among those who were interested in it of the English philosopher (Thomas Hobbes), which founded the state of the absolute ruler through this concept and how power was present in the natural phase and how it made This stage is bad, brutal and full of fear, for individuals to realize the need to seek security and peace through social contract to break out of mess, but this contract empowers the absolute ruler to control authority and power and is the owner of the force to show the concept in Hobbes in obvious manner.

Keywords: Power; authority; sovereignty; state; violence; revolution.

تقديم الموضوع : يحاول بعض المفكرين إعطاء مفهوم للسياسة باللجوء إلى مفهوم (القوة) حيث يقولون عنها أنها تلك العمليات الصادرة عن السلوك الإنساني، والتي يتجلى فيها الصراع بين الخير العام من ناحية ومصصلحة الجماعات من ناحية أخرى، فيظهر استخدام القوة بصورة أو أخرى لإنهاء هذا الصراع أو التخفيف منه أو استمراره، مما يجعل معظم التعريفات تتجه نحو

*- قدور نورة(Kaddour Noura): leonnourakaddour62@yahoo.com

الاعتراف بأن هدف السياسة هو الصراع والقوة حيث يؤكدون على أهمية القوة، وليس هناك من ينكر أن القوة إحدى العوامل المتعددة التي تدخل في العملية السياسية، وقد تكون غاية في تفسير العمل السياسي .

مما هو مؤكد أن نتيجة الصراع الدائم بين الأفراد لا بد أن يكون غالب ومغلوب، وبالتالي لا بد لإرادة الغالب أن تفرض نفسها وتقييم سلطتها في نظام معين، وكذا الدولة هي دولة المنتصر فإن إرادة الأقوى هي القانون السائد وراء أسوار الدولة.

يعتبر (توماس هوبز) كجذر سري بلا ريب لكل التصورات الحديثة بشأن الدولة والقانون، حيث أسس تصوره للحكم المطلق بصورة صارمة وأقام الدولة بحصر إرادة المواطنين ، مما يجعل مفهوم القوة يتجلى في نظرية تقول بالعقد الاجتماعي، معتبرة إياه الأصل القانوني لظهور المجتمع المنظم، بعدما يكون الأفراد قد تخلو عن جميع حقوقهم في سبيل إقامة مجتمع مدني، بعدما ميز بين مرحلتين، الحالة الطبيعية الأولى ويكون فيها الأفراد أحرار تطغى على نفوسهم الأنانية وحب التملك، وبنفس الأنانية يتوقون للحفاظ على السلم، أما المرحلة الثانية يحاولون إقامة العقد فيتخلوا عن حقوقهم لتطغى الشرعية في هذه ومنه يمكننا التساؤل: كيف تتجلى فكرة القوة في هذه الممارسة السياسية وفي الحالة الطبيعية ؟ من أين يستمد صاحب السلطة في الدولة حقه بالممارسة؟ وما الذي يبرر قيام السلطة المطلقة؟ وأخيراً أليس لهذه السلطة من حدود تحد من سلطة الحاكم؟ مما يجعل من موضوع المقال ينتمي للفلسفة السياسية ولما كانت المنهجية في البحث العلمي مسألة جوهرية، بهدف تحليل تلك التساؤلات وجدنا أن طبيعة الموضوع تستدعي وتفرض علينا اعتمادا مباشرا على المنهج التحليلي التاريخي وفق منهجية تجمع بين أسس المنهج التاريخي والتحليل الوصفي في تتبع تطورات المفهوم والعوامل التي أحاطت به في خلق مفهوم القوة بالسلطة المطلقة لتوماس هوبز.

قبل محاولة الإجابة عن هذه التساؤلات نعرض لبعض المفاهيم المساعدة في الدراسة:

1. **ضبط المفاهيم: أ-القوة: (بالفرنسية force)) أو (puissance)، وباللاتينية fortitudo)** وتعني القوة، والشدة، والطاقة وضدها العنف ونقل قوة الفكر وقوة الجسم وقوة الغريزة، والقوة هي القهر المادي والخارجي، أو الضرورة التي لا تستطيع الإرادة مقاومتها، ومنه قولهم استولى على الشيء بالقوة، وخضع للقوة، وبهذا تكون القوة مقابلة للحق، لأنها ليست حقا وإنما هي وسيلة الدفاع عن الحق أو تمتع صاحب الحق من التمتع بحقه (صليبا، ج، 1982، 201/202).

أما في الجانب القانوني فتستخدم بمعنى القدرة القانونية، والقدرة على العمل أو السلطة اللازمة لذلك، وخاصة السلطة المخولة، والترخيص وكذا السلطة القانونية النوعية التي تمنح لشخص أو أشخاص معينين، وقد استخدمت في سنة (1480) بمعنى الوثيقة (Document) التي تعني السلطة القانونية أو أي بند فيها (اسماعيل، ع 1976، 24).

وبينما نجد أن القوة أحيانا تأخذ شكلا من أشكال الطاقة (Energy)، وفي علم الميكانيكا فهي كل شيء قادر على تحويل، أو تغيير الأجسام سواء من حالة السكون أو الحركة لذلك الجسم (Armand,C,1980, 102)، وأما لدى بعض الفلاسفة نجد تعريف "هيرقليطس" (Huraclitus) يعتبرها مكونا أليا في الأجسام، وعنصر من عناصر تنظيم الكون.

بينما يؤكد "وول ديوارنت" (W. Durant): أنها العامل الأول في خلق الدولة وإن الاجتماع البشري لا ينشأ لإرادات الأفراد واختياراتهم، أما القوة عند "مودلسكي" فقد عرفت على أنها قابلية الدولة في استخدام الوسائل المتوفرة لديها من أجل الحصول على سلوك ترغب في أن تتبعه الدول الأخرى، فأعطيت القوة عند "مودلسكي" تفسيراً سياسياً يصف حالة الدولة وعلاقتها بمؤسستها (ديوارنت، و، 1949، 39).

وقد ورد في المعاجم مصطلح القوة والقدرة باللغة العربية بينما نجد في الفرنسي (puissance-force) وفي الإنجليزية (power – stangth) ومن الطبيعي أن المهتم باللغة لا يمكنه أن يعرف المعاني المختلفة للمفهومين، فالتمييز هو موجود، ولكن بما أن القدرة هي القوة على الشيء وهي مرادفة لاستطاعة فالفرق يكمن في أن القوة تضاف إلى العاقل وغير العاقل، تكون عقلية وطبيعية ومثل ذلك قوة التيار، قوة الجسم، على حين أن القدرة تضاف إلى الكائنات العاقلة، كما في قولنا: قدرة المربي وقدرة الحاكم (قربان، م، 1983، 135)، إنه يمكننا اعتبار القوة الوسيلة المحققة للعدالة والأمان في ظل الدولة، وهذا في بعض الأحيان وكذا يمكن أن تكون القاهرة في أحيان أخرى، فإذا اعتبرنا القوة تستمد شرعيتها من القهر والمساس بنظام الأشياء فهل يمكن أن تكون عنفاً؟

ب/ العنف:

لغة: قد وجدنا تعريفاً له في المعجم العربي على أنه الخرق بالأمر وقلة الرفق وهو ضد الرفق، ويعنف، عنفاً، عنافة، وأعنفه، وتعنيفاً، فهو عنيف وإذن لم يكن رفيقاً في أمره (ابن منظور، 1990، 309)، إن العنف يشير إلى الشدة، القهر، والإكراه وإضافة على العبارات التالية: لا قانون والاعتصاب، وأنه صورة الغضب.

باللغة اللاتينية (violantia) والتي تعني الشدة أو القوة، وقد عرف اصطلاحاً بأنه اللجوء إلى القوة لإخضاع شخص ما ضد إرادته أي بتطبيق القوة ضد القانون.

حيث نجد "ألان" (Alan) يعرفه بأنه نوع من القوة ولكنه أشد، وسعيه إلى تحطيم أية مقاومة باستعمال طريقة الإضافة، والعنف في إطار آخر يعني الجريمة ما دامت تمارس ضد الإنسانية (JAQUELINE, R, 1991, 316).

فمن خلال التعريفات المقدمة للعنف فإنه يتميز عن القوة في أن الشرعية القانونية تستند إلى فرضية أن الحكام يحق لهم اللجوء إلى القوة، شرط أن يتم استعمالها وفقاً لقواعد واضحة، متفق عليها، إلا أن المجتمع يكون عنيفاً بمقدار ما تكون القوة الممارسة منتظمة وشرعية. فإن قلت شرعية القوة كان العنف في تزايد، فالعنف إذا مورس بشكل جيد فإنه يخدم مصلحة القوة، والمقصود بمصلحة القوة هنا الحكام الأقوياء، الذين يتولون مصالح الأفراد وفقاً لنظام خاص، مستقرين في أرض معينة وهاته الأخيرة هي الدولة.

ج-الدولة: وهي (Etat, State) في المعجم الغربي يطلق عليها باللغة اللاتينية (Status) والذي يعني القانون أو الفعل بمعنى عمل من أجل معرفة حالة الشيء، وهي تشكيل للحكومة (JAQUELINE, R, 1991, 212).

إن الدولة مجتمع منظم له حكومة مستقلة وشخصية معنوية متميزة من المجتمعات الأخرى المماثلة التي تربطها بها بعض العلاقات، وتختلف الدول فيما بينها، من حيث تكوينها ونظام الحكم فيها، ومنها الملكية والجمهورية (صليبا، ج، 1982، 85).

أما من ناحية المنظور السياسي فقد عرفت الدولة على أنها مؤسسة سياسية تحتوي جميع المؤسسات الأخرى، ومنها تستمد هذه المؤسسات نظرياً على الأقل وجودها وسلطتها وتكليفها (فايز، م، 1983، 123).

أما بخصوص التعريف الفلسفي وعلى سبيل المثال لدينا الفيلسوف: (jean Bodin) "جان بودان" الذي عرف الدولة على "أنها حكومة شرعية مؤلفة من عدة أسس ومن ممتلكاتها المشتركة مع سلطة غالبية ويقصد بالجمهورية الجماعة السياسية أي الدول" مهدي . م، 1990، 53).

فإذا كانت الدولة تعني التمييز بين الحق والباطل والعدل والظلم فتظهر لنا علاقاتها بالقوة التي تعني هي الأخرى الإصابة في الحكم والتمييز بين الحق والباطل فنحن نجد أن تعريف الدولة القانوني يستخدم معنى القدرة والعمل والسلطة اللازمة والدفاع عن المثل العليا فهل يمكن اعتبار السلطة تحافظ على المثل العليا؟

د/السلطة:

جاء في لسان العرب أنها الحجة والبرهان، ولا تجمع لأن مجراه مجرى المصدر ولذلك قيل للأمرء سلاطين لأنهم الذين تقام بهم الحجة والحقوق (ابن منظور، 1990، 321)، والسلطان وزعه الله في أرضه (غنيم، س، 2000، 560)، عرفت السلطة لغويا على أنها:

أ- مشتقة من الفعل استطاع، أي القدرة، بمعنى سلطان وبالفرنسية (POVOIR) وهذا المصطلح أو كلمة سلطان مرادفة لكلمة قوة بمعنى (PUISSANCE).

ب- السلطان: وهو ما يمثل السلطة لاسيما بالمعنى العامي المحسوس فهو جسم متكون يمارس هذه السلطة في الحكم وفي كل الدول توجد ثلاث أنواع من السلطات:

- السلطة التشريعية: وهي التي تشرع القوانين.

- السلطة التنفيذية: وهي التي تقوم بتنفيذ القوانين.

- السلطة القضائية وتكمن مهمتها في الفصل بين القضايا (لالاند، أ، 2001، 1011).

2. كورونولوجية مفهوم القوة:

لقد ساد اعتقاد من زمن بعيد أن العدالة شيء والقوة شيء مختلف تمامًا، وذهب الاعتقاد بعضهم إلى أن هناك ضررًا من العداء بين الاثنين، بل إنهما ليس مختلفين وحسب، بل بسبب عدائهما قلما يتعايشان، وجود أحدهما يلغي وجود الثاني.

أ/ مفهوم القوة عند أفلاطون: أكد عدد كبير من شراح (أفلاطون) على أنه كان صاحب أول نظرية تاريخية واضحة المعالم، نظرًا لجعله الصراع داخل الطبقة الحاكمة هو سبب التغيير الاجتماعي أي الطبقة التي بيدها الحكم والقوة (قربان، م، 1983، 11).

يقول (أفلاطون): أنه يبدأ التطور في كل نظام بلا استثناء في الهيئة الحاكمة وفيها فقط حين تتصدع، ومادام أفراد تلك الهيئة على وفاق يستحيل أن تهتز الدولة مهما تكن صغيرة (الخباز، ح، دت، 312).

وبما أن العدالة هي المحور الرئيسي لأبحاث (أفلاطون) في أبسط معانيها هي ذلك التخصص الذي يقوم على الإرادة التي تحتم أداء الواجبات التي يفرضها مركز الإنسان، وهي المبدأ الأساسي الذي تخضع له الدولة، فالعدالة الاجتماعية هي مبدأ جمع بين طوائف متعددة يتألفون في مجتمع واحد بدافع الحاجة وترتكز جهودهم في وظائف متفرقة، يكونون كلاً يعتبر كاملاً لأنه صورة للعقل الإنساني ومن صنعه (ارنست، ب، 1966، 203).

فعلاقة الفرد بالدولة بأن توفر له الوسائل التي تمكنه من اتقان المعرفة ليكون صالحًا لما يقوم به، مما يجعل لاحاجة للقانون، رغم أنه هو الذي ينظم العلاقات ويحدد الواجبات، فما دامت الدولة تحكمها المعرفة الصحيحة والإلتزام بالواجبات فلا حاجة للقانون (تنيرة ، ب، 1994، 19). وبهذا الشكل تكون العدالة عند (أفلاطون) أنها ما يكون في مصلحة الدولة أي من في يدهم القوة، وتكون المدينة العادلة حيث تكون الطوائف والطبقات محدودة غير قابلة للتغيير، وحيث يلزم كل فرد مكانه الملائم له، وحين يقبل الناس مبدأ الطبقة الحاكمة والامتياز الطبقي، ومن ثمة يمكن القول أن آراء (أفلاطون) حول العدالة تعد من الاشارات المبكرة لما يسمى بعد ذلك من تراث الانسانية (بنظرية القوة)، وبالتالي العدالة عنده أن يخضع الناس للطبقة الحاكمة، أي التي تملك القوة في مفهومنا المعاصر.

ب/ مفهوم القوة عند أرسطو: لقد اعتمد (أرسطو) في كتابه السياسة على جمع الحقائق الدستورية في الدول المعاصرة له، وعمل على تصنيفها، ودراستها إذ جعل ثلاث مقومات تحدد طبيعة الحكم السياسي والدستور والسيادة والطبقة الحاكمة التي يمثلها من يمارسون السلطة في الدولة (ايميل ، ب، 1982، 192).

وصل إلى أن الصراع يدور على الثروة فإذا استخدمت السلطة لجمع الثروة فالنظام فاسد، وإذا كانت قد استخدمت لتوزيع الثروة فلخدمة الصالح العام، فتوصل إلى أن الحل هو الوسط بين الاثنين، حيث يجب أن يكون للطبقة الوسطى سلطة الحكم، لتكون محل وفاق، فالاعتدال والوسط هو أحسن ما يكون في كل شيء (بخوش، ع، 1984، 80)، فالفرضية ذات الأهمية الكبرى عند (أرسطو) هي أن مقدار القوة والنفوذ عند أعضاء النسق السياسي إنما يقوم على مقدار الثروة المكتسبة والدخل والمكانة الاجتماعية التي يحتلونها وفقًا لهذا الاختلاف في توزيع الثروة وحسب المكانة تتوزع القوة، فتختلف من نسق إلى آخر.

ومن ثمة يمكن أن نعتبر تصنيف (أرسطو) للنظم الثلاثة الأوليغارشية والديمقراطية والملكي ذا قيمة تاريخية كبيرة حيث أنها تسحب على جميع النظم في مختلف الحقب، بافتراض أن مبدأ كل تصنيف هو عدد الذين بيدهم القوة العليا.

ج/ مفهوم القوة عند العصور الوسطى: نموذج (أوغسطين):

في هذه الفترة بدأ الصراع بين المسيحية كديانة سماوية والكنيسة كتنظيم روحي وبين الامبراطورية الرومانية وسلطتها الزمنية وبدأ الصراع دينيًا ليشمل نظم المجتمع ككل، لتبدأ تفسيرات مختلفة لعلاقة الفرد والدولة وبين الولاء للفرد الحاكم وطاعته لله.

عاصر القديس (أوغسطين) هذه الفترة الحافلة بالمتغيرات السياسية والتاريخية مما أدى للتأثير على فكره، فالدولة تستمد سلطتها من الله مباشرة، فمهمتها الأصلية ما يتصل بالحياة الدينية، أي أنها تستعمل من أجل تحقيق السعادة على الأرض وفي الآخرة بالنسبة إلى كافة المواطنين (بدوي، ع، 1979، 38/39).

يرى (أوغسطين) أن الدولة غير المسيحية لا تعطي الله نفسه حقه في العبادة، فالدولة الحقبة هي التي تقدم العقائد فيها على أسس من التعليم وتحافظ على سلامة العقيدة (تنيرة، ب، 1994، 329)، مما جعله يؤكد على أن هناك قوة وضعف، وأن العدالة هي التي تحقق التوازن وليست القوة وذلك انسجامًا مع تعاليم دينه وروح عصره، والمقصد الذي ينبغي تحقيقه هو ضرورة العدالة كمطلب اجتماعي تنظيمي وأن السلطة تعتبر جوهر النظام المؤسسي والقانوني حيث تنظم استخدام القوة ولها ما يبررها.

د/ مفهوم القوة عند العصر الحديث: نموذج مكيافيلي:

بعدما استند العصر الوسيط على العناية الإلهية في تفسير الظواهر، وأنه عصر الانقطاع والظلام الدامس بأوروبا نجتاز الحبل لنصل القرن السادس عشر الذي باتت فيه الملكية المطلقة كمنط حكم بأوروبا والنظم تستند للقوة بشكل كبير.

ففي هذه الفترة نجد الفيلسوف الإيطالي (مكيافيلي) الذي خط أغلب فكره السياسي في كتابه (الأمير) الذي لم يتساءل فيه عن أفضل حكومة أو ما هي السلطة أو الدولة بوجه عام؟ بل كان تسأله عن كيفية إقامة دولة مستقرة أمنياً تحفظ حقوق مواطنيها وفقاً لوضع متأزم بإيطاليا؟ وما يهْمُنَا من فكره السياسي ما تعلق بالقوة، وذلك ما يتعلق بأمرين حب الذات والمشرع (قربان، م، 1983، 215)، فأنايية الذات هي متمركزة وراء جميع ما قاله في السياسة، حيث يفسر رغبة الحاكم في السلطة باستناد الحكم في جذوره على أنانية الإنسان التي يلازمها ضعفه وعدم كفايته بذاته، أما المبدأ الثاني ويفترضه باستمرار ذلك هو ما للمشرع من أهمية بالمجتمع، فالدولة الناجحة يجب أن يؤسسها رجل واحد وما يخلقه من قوانين وحكم يحدد الطابع الوطني لشعبه، بفضل القانون تنشأ الفضيلة الأخلاقية والمدنية، ولما يصير المجتمع فاسداً فلن يستطيع إصلاح نفسه، ولكن شرط أن يتولى الحكم وقيادته مشرع واحد يستطيع أن يعيده إلى المبادئ الصحيحة (كرم، ي، د.ت، 25).

فإذا كان الأفراد أنانيين بالطبيعة وبصورة متطرفة، وجب إن تكون الدولة والقوة وراء القانون وأقر باستخدام القسوة والغدر والقتل أو أي وسيلة أخرى بالقدر الكافي من الذكاء والسرية كي تصل إلى مآبغياته وغاياته (سباين، ج، 1971، 35).

فخصال الحاكم فيها من القوة والحيلة ما يرقى به أن يكون رجلاً بارعاً ليؤسس لإمارة قوية ويكون مركز القوة والنجاح في الحكم، وعلى أن يعتمد على ماله من سلطان، ويسعى لتجنب ما يسبب له من الكراهية المدمرة (مكيا فيلي، ن، 86، 2004/87).

فخصال الحاكم تنم عن أن (مكيا فيلي) استند على ميزتان الخديعة والقوة وهذه الأخيرة (القوة) هي السبيل الوحيد إلى إثبات سلطته على شعبه ومدى سيطرته، وإن كانت الخديعة موافقة لها.

3. الجو السياسي الذي عاش فيه الفيلسوف (توماس هوبز):

جاء في مقولة (لبير فرانسوا مورو) في كتابه (هوبز فلسفة، علم، دين) مايلي:

يمثل (هوبز) الجذر السري بلا ريب لكل التصورات الحديثة بأن الدولة والقانون لقد أسس هذا النصير للحكم المطلق بصورة صارمة واختزال الدولة بحيث تصبح إرادة المواطنين حصراً، وتحليل آليات السلطة، ونظرية الحرب الأهلية والاجتماع، وإذا أمكنه فعل ذلك فلأنه قبل أن يتصور السياسة، أخذ تأملاً شاملاً بشأن الإنسان، لأن الإنسان حيوان خاص للغاية، حيوان زمني تولد فيه اللغة والعنف والمغامرة العلمية والحل القانوني.

إذا كانت هذه المقولة تصف (هوبز) فيلسوف سياسي عاش غمار السياسة والحرب الأهلية، ووصف الشروط التي يمكن لأن يقوم عليها مجتمع مستقر منظم واقع حسب مبادئه المادية، فجعل أجزاء المجتمع تلتحم وتتحد من جهة ثانية.

اشتهر بأفكاره الفلسفية والسياسية والأخلاقية وتتبعنا سيرته وجدنا أنها ترجع مؤلفاته إلى ثلاث عناصر أساسية ألا وهي: أولاً: التراث الكلاسيكي، ثانياً: الثقافة العلمية، ثالثاً: النزعة الدينية والسياسية، فالبعدين السياسي والديني كانا مرتبطين في تاريخ إنجلترا خلال القرن السابع عشر.

يمكننا ببسر أن نربط تاريخ (هوبز) العقلي وزياراته الثلاثة إلى أوروبا مع بداية الثورة الإنجليزية، إذ أنه تميز عهد الملك (شارل الأول) بتعديات كاثوليكية وباضطهاد في حق الطهرانيين، وتلازمت مع نزاع بين الملك ورجال البرلمان، حيث حل البرلمان سنة 1629 وحكم إنجلترا السنوات الاحدى عشر كملك مطلق مستنداً إلى الوزير (سترافورد) ورئيس الأساقفة (كانتلا بوري) (لود) فعمل على فرض

الرقابة على المنشورات الاعتراضية ومحاولة فرض الضرائب، لقد صور ذلك (هوبز) في كتاب (الهييموت) و(اللوفياتان)(مورو، ب، 1993، 17).

وبسبب عدم قبول البرلمان الحكم المطلق رفض منح الملك المال كنتيجة لرفضه القيام والمبادرة باصلاحات مع الأزمات المادية التي وقع فيها الملك فضل حل البرلمان على الرضوخ له، ولكن حين خسارة الملك الحرب التي قام بها البروتستانت كنتيجة لرفضهم للشعائر التي فرضها (لود).

اضطر للعودة للبرلمان من جديد (1640) (البرلمان الطويل) الذي سيدوم عشرين عامًا مع انقطاعات وتعديلات وكانت تلك بداية الثورة بوجه خاص دخل (لود) و(سترافورد) السجن وسيعدمان فيما بعد (ابراهيم، ز، د.ت، 225).

باعدام شارل الأول سنة 1649 وارساء قواعد الجمهورية مع (كرومويل) التي دافع عنها وقادها، وعمل على سحق كل التحركات المتطرفة التي تدعو إلى التسوية بين فئات المجتمع من خلال فكرة المساواة، وفي سنة 1651 حاول (شارل الثاني) المطالب باستعادة الحكم ولكن محاولته باءت بالفشل فيهرب إلى البر الأوربي، وفي نفس السنة قدم (هوبز) كتابه (اللوفياتان) حاول أن يحدد الظروف التي تصبح فيها الطاعة واجبة للحاكم جديد، وظنوا أنه يريد أن يستجلب رضى حاكم جديد في انجلترا تسهيلاً لعودته إليها، حقًا فيما بعد عاد إليها(توشار، ج، 1983، 260).

على الرغم من علاقة (هوبز) الجيدة مع الأمير (شارل) المطالب بالعرش الذي كان يعطيه دروسًا في فرنسا، وكانت علاقته بأنصار الملكية سيئة، الذين قاموا عن حجه عن بلاط (شارل) المنفي في فرنسا متهمينه بالخيانة، إذ أنه يمكن الاعتقاد لما كان (كرومويل) قد أعاد استتباب الأمن والسلم فقد بات يرضي المقاييس التي تشير إلى السيد الأعلى(سباين، ج، 1976، 617).

ومع وفاة (كرومويل) سنة 1958 وعودة (أل ستيوارت) للحكم من جديد بعد سنتين لم يكن (شارل الثاني) معاديًا (لهوبز) بصورة شخصية، ولكن كان على (هوبز) أن يدافع عن نفسه في وجه الاتهامات التي تهمه بالخيانة، مما جعله يكتب (اللوفياتان) للدفاع عن الحاكم المطلق.

أن حسب ما يبدو أن كتابات هوبز كانت تحت إلحاح الظروف التاريخية التي عاش في ظلها، فجعلته ينطلق من انتفاعيته ونفس الاهتمام بالأمن والسلم، وعلاقة الدين والسياسة فأخذ فيها موقفًا حاسمًا من أن الكنيسة يجب أن تخضع للسيد الأعلى وله حق المعاقبة واخضاع الكنيسة لسلطته.

4. تبلور مفهوم القوة في الحالة الطبيعية من العقد الاجتماعي:

لقد لعبت القوة دورًا هامًا في تغيير مجرى الأمور السياسية، غير أنها احتاجت في أغلب الأحيان إلى مبررات تصوغ من خلالها استخدامها خصوصًا من جهة الحكام، فنجد (هوبز) يرى أن في الإنسان رغبة دائمة لا تتوقف في امتلاك القوة، وما الشرف والغنى والعزة إلا أشكالاً لها، حيث أن هذه الرغبة لا تتوقف إلا عند الموت .

وإذ أننا نجد أيضًا (هوبز) يقارن الحياة بسباق يشكل فيه التقدم على المنافسين الهدف الوحيد والجائزة الوحيدة حيث يقول: (السعادة تكمن في التجاوز المستمر لذلك الذي كان يسبق، أما الموت فهو في الانسحاب من السباق) (شوفالييه، ج، 1985، 324).

فبتميز الإنسان عن الحيوانات الأخرى بعقله الذي لا يعتبر إلا حسابًا (أي طرحًا وجمعًا للنتائج)، وبالفضولية والرغبة في معرفة الماذا والكيف، وأيضًا من القلق من المستقبل والخوف من الغيب، ويبقى سبب نفور الإنسان هو الأناية.

إن (هوبز) لم يهتم وهو يصف لنا حالة الطبيعة الأولى للإنسان أن يبين لنا مجريات الأمور التاريخية، بل قد ركز إهتمامه على الاستنباط العقلي الذي أخذ فكرته من الهندسة الإقليدية، وتم توصل إلى أن الدولة المتحضرة عن طريق استنباط الحياة الأولى وأفعاله (أبو الريان، م، 1976، 124).

نجد (هوبز) يرى أن كل فرد يجاهد في سبيل تحقيق رغباته، وهذه الرغبات تختلف من شخص لآخر طبقًا للمستوى البدني والثقافي والخبرة، لكن مع علمنا أن الإنسان ليس وحيدًا فالفرد مساوي لكل فرد آخر، فسيجده كعقبة، وجد في وجه حقه المطلق، والحق المطلق لكل فرد آخر وقدرته، إذ يجد كل فرد منافس له، فيعتبر كل فرد عدو للآخر، نظرًا أن الناس متساوون من حيث إقدامهم على اشباع رغباتهم، بالتالي الأقوياء يستأثرون الأغلبية من الثروات وبينما لا يبقى للضعفاء إلا القليل، يرى (هوبز) أن جراء هذا الصراع تحدث حرب افتراضية، كما تكون اللغة سببًا فيها، فالأفراد بفضل قدرتهم على الكلام تتم المقارنة وبالتالي يصبح الواقع غير قابل للعيش (مورو، ب، 1993، 74).

نجد (هوبز) يعتبر النضال من أجل البقاء انحدار من المنافسة الدائمة بين كل إنسان وآخر في سبيل تحقيق الرغبات من جهة، والخوف الدائم والاحساس المستمر بالخطر والريبة والشك من جهة ثانية، وكذا اشتهاء الإنسان وتمنيه المستمر بالحوز على اعجاب الآخرين كشخص أعظم تفوقًا ومجدًا (أبو الريان، م، 1976، 143).

إن أسوء شيء في كل هذا هو الخوف والخطر الدائم بحدوث موت عنيف (حرب أهلية)، ولهذا فإن حياة الإنسان تتميز بالتعب والكد وتكون شبه حيوانية حيث يقول في (اللوفياتان): (لقد كانت العلاقات في حال الطبيعة بين كل إنسان وكل إنسان آخر قائمة على المنافسة والريبة وحب المجد، قد كانت فقيرة وكرهية ووحشية وقصيرة).

ويقول كذلك في الحالة الطبيعية السابقة على حالة الدولة بالمعنى السياسي كان كل إنسان يطلب الحفاظ على حياته ويتجه نحو تحقيق لذاته وشهواته على نحو أناني، لكي يجني مالا، ولم تكن ثمة أخلاق على النحو الذي نعرفه، أو قيم أو مثل، فكان على الإنسان أن يعطي نفسه الحق كل الحق في الحصول على ما ينبغي، ولم يكن ثمة تشريع ولا قانون، والنتيجة التي لا يمكن تماشيها في حرب الجميع ضد الجميع هي أنه لم يكن أمام الإنسان أن يحارب باستمرار أو يمكث خائفاً من هجوم الآخرين، كما ينعدم في هذه المرحلة التبادل بين الآخرين (كلاستار، ب، 1985، 28).

يرى (هوبز) أن تصوير هذه الحالة، حال طمع وخوف وأنانية، فالإنسان فيها منيع الشرور والأثم، وكان يصوب سلاحه باستمرار تجاه الآخرين وعليه كان مفعماً بالخوف والشك، باختصار ذئب يعيش وسط جماعة من الذئاب، تحكمهم الرغبات ويقتلهم المجد والشرف وتعبى أنفاسهم الخديعة والكرهية، لكن أمام هذا الخوف والشك والصراع المتواصل حتمًا تكون الغلبة والنصر يكتب للأقوى فقط، وهذا لما كانت الفضيلتان الرئيسيتين في حال الفطرة (الطبيعة) هما الخديعة والقوة، وبالتالي لم يكن ثمة تمييز بين ما هو عادل وهو ظالم، فما دام القانون لم يوجد بعد، أو القوة القهرية التي ترذع الناس، فليس بدعة أن تنعدم مفاهيم القانون والعدالة والإنصاف، وكذا الصواب والخطأ والقوة المشتركة، وإنما توجد متى ارتبط الإنسان بالآخرين عن طريق دولة مشرعة للقانون (رسلان، 1985:ص239)، لظالما كان لصراع الرغبات في الحياة الطبيعية الدافع في إشعال فتيل الحرب وقيام الثورة وستكون في الوقت نفسه الأنانية سبباً في إدراك الفرد لأهمية السلام والأمن (إنهاء الحرب)، حيث أدرك الإنسان أنه يجب عليه الخروج من حال الفطرة، وإلا سيكون الجنس البشري مهدداً بالدمار، وهو يتمتع بالامكانيات الكافية للخروج من الدمار كغرائزه وعقله كلاهما يحثان على الأمن والسلم.

فاللغة التي كان لها الدور في ظهور الحرب وسيكون لها نفس الدور في انقراضه ما دمته وبالتالي يكون بوسع الإنسان الخروج من حالة الفطرة، أيضاً بفضل أثار اللغة، وذلك من خلال امكانية الالتزام فبواسطة الكلام يؤسس الوعد المتمثل في العهد والتعاقد، ومعه تكوين مجتمع مدني فمن يتكلم بوسعه أن يخلق الدولة والقانون، فمن لا تملك ملكة الكلام فهي لا تعرف حالة الطبيعة ولا

الحالة الاجتماعية مثل البشر ليس في تناولها فكذلك الأمر بالنسبة للعلاج (مورو، ب، 1993، 76).

أما العقل في حالة الفطرة كان ينصح بالعنف حيث كل واحد يأمل في الدفاع عن حياته، إذا لم يكن يريد أن يقتل بغيته، فأفضل وسيلة للدفاع هي الهجوم، وإن العقل يستخدم من طرف الإنسان على حساب مصلحته، إذ أنه يوحي لنفسه بمواد ملائمة الاتفاق السلمي، تتجلى في القوانين الطبيعية التي يمكن للجميع أن يتفاهموا حولها ومن خلالها، فالعدل والانصاف وكذا الشفقة وأن افعال الآخرين ما تريد أن يفعلوه لك، وهذا ما يسميه (هوبز) بالقوانين الطبيعية، حيث عرف القانون بأنه: (صيغة أو قاعدة عامة يكتشفها العقل تحرم على الإنسان أن يفعل ما يؤدي إلى تدمير حياته أو سلبه وسيلة المحافظة عليها) (كامل م، ل، 1969، 81/80).

5. الانتقال من حالة الفطرة إلى حالة المجتمع المدني:

ما يلاحظ أن (هوبز) استخدم فكرة منطقية هي (العقد الاجتماعي) وهي فكرة كانت موجودة قبله عند السفسوسطائين، وقد كانت شائعة في العصر الوسيط واستمرت حتى القرن في الفكر الأوربي حتى القرن الثامن عشرة (أحمد، ع، 1972، 54).

إذن (هوبز) يفترض قيام الدولة على أساس عقد إتفاق بين أفراد يهدفون من ورائه التحول من حال المجتمع البدائي إلى المدني المتحضر، حيث أن هذا المجتمع الجديد يكفل لهم الأمن والاستقرار وينظم علاقاته وسلوكاته، مع مراعاة حقوق الغير، وقد يتنازل عن حقوقه في العمل حسب ما يهوى مؤثراً المصلحة العاجلة على المصلحة الأجلة من أجل الدفاع عن أنفسهم وحماية مصالحهم بهذا كان النصر في حال الفطرة للمتفوق مالأً وجاهاً، أي الذي يمتلك القوة هو الذي يتحكم ويغير مجريات الأمور، ففي حال بناء المجتمع المدني إلى ماذا يلجأ الأفراد؟

إن الأفراد يلجأون إلى الإنسان الصناعي ذي القوام والقوة العليا للغاية من قوتهم التي أسماها (اللوفياتان)، يعتبر (هوبز) (اللوفياتان) الجمهورية أو الدولة، المدينة باللاتينية إنه جمهور متحد في شخص واحد، لقد أجاز له الجميع كل واحد منهم حق استعمال القوة والثروات الخاصة بالجميع بالشكل الذي يراه ملائماً له، من أجل تأمين سلامه من الداخل والخارج والدفاع عنهم ضد أعداء الخارج (عبد المعز، م، 1981، 90)، ويقر (هوبز) أنه لا أسبقية لصاحب السيادة عن المجتمع أو العكس، بل كلاهما ظهرا في آنٍ واحد، ولا قيام لأحدهما دون الآخر.

أننا نجد المجتمع قبل تعيين السيد الأعلى لم يكن سوى جمهرة لا نظام لهم ولا قانون يسري عليهم وتوحيد قوة الأفراد وتخليهم عن حقوقهم لصاحب السيادة لا يمكن أن تقارن قوته بأي قوة

أخرى فالرعب الذي توحى به قوة تسمح له أن يقوِّب إرادات الجميع من أجل خير الجميع، ففي هذا (اللوفياتان): (تكمن الدولة التي هي شخص واحد، ذات الأفعال المنسوبة إلى فاعل، نتيجة الاتفاقيات المتبادلة والمعقودة بين كل عضو من المجموعة الكبرى، بُغية تمكين هذا الشخص من ممارسة القوة والوسائل الممنوحة من الجميع، التي يعتبرها مُتلائمة مع سلمهم ومع دفاعهم المشترك) (هوبز، 2011، 180).

ففي الواقع تشكل القوانين الطبيعية (العدالة والانصاف، التواضع والرحمة ومعاملة الآخرين المعاملة نفسها التي نرتقبها منهم نقيضاً للأهواء الطبيعية التي تحملنا على التحيز والغرور والانتقام مما يجعل من (اللوفياتان) القوة الرادعة التي تخرج الأفراد من حال الفطرة إلى حال المدينة (هوبز، 2011، 176).

6. من أين يستمد صاحب السلطة سلطته ؟

ولقد أكد (هوبز) أن (اللوفياتان) في مقدمة كتابه أنه: أن الفن هو الذي يخلق هذا (اللوفياتان) الكبير...الذي يعتبر السيادة فيه نفساً اصطناعية لأنها تعطي الحياة والحركة لمجموع الجسم...إن الحكام الموظفين الآخرين هم مفاصله الاصطناعية، أما المكافأة أو العقاب المرتبطين بمقر السيادة اللذين يحركان كل مفصل، وكل عضو من أجل القيام بانجاز مهمته فهما أعصابه، لأن هذه الأعصاب تلعب نفس الدور في الجسم الطبيعي، وأما إزدهار وغنى كل الأعضاء الخصوصيين فهما قوته، وإن حماية الشعب هي قضيته والمستشارين هم ذاكرته والانصاف والقونين هي عقله وإرادته الاصطناعيتين، والوثام صحته والاضطرابات المدنية داءه، والحرب الأهلية هي موته (هوبز، 2011، 17 / 18).

وهذا إلا دليل على أن هذا (اللوفياتان) الكبير هو انتاج فن إنساني والحيلة التي يوجهها الحساب الفردي للمصلحة بالطبع حيث ما كان للمجتمع السياسي أن يتأتى إلا بفعل الحاجة، حيث تتوحد أجزاء هذا الجسم عن طريق عقد مبرم بين الأفراد أنفسهم لمصلحة طرف ثالث لم يتعهد لهم بأي التزام بالمعنى الحضري للكلمة، فالتحديد الهندسي للدولة : شخص اصطناعي يملك سلطة التصرف باسم الجميع، أما خصائص هذا الوجه المعنوي للدولة هي ثلاث: أولها : يأتي الحاكم وفقاً لاتفاقية، ثانياً : ليس طرفاً في الاتفاق، ثالثاً : إن الأفراد مجتمعين ومنفردين، مسؤولون عن أعماله (التي لا يعتبر أكثر من فاعل لها) (هوبز، 2011، 180).

هذا ما يجعل أن هذا الطرف الثالث سواء فرد أو جماعة أو جمعية مكونة من مجموع أفراد تجزئ كأنما كل واحد منهم قال لكل واحد : (إني أجزئ لهذا الشخص أن يحكمني وأتنازل له عن حقي بذلك شريطة أن تتنازل له أنت عن حقك) (أبوشعير، دت، 39)، أي أن كل واحد تخلى عن حقه المطلق والكلي لصاحب السيادة والسلطة المطلقة، والذي سيملك من الآن فصاعداً حق الإرادة المطلقة، وإن هذا النقل لا يمكن الرجوع عنه نظراً لأن كل الارادات توحدت لتحل محلها إرادة عظمى تذوب فيها كل الارادات .

يرى (هوبز) أن هناك وسيلتان لبلوغ السلطة المطلقة، الوسيلة الأولى هي بواسطة القوة الطبيعية: كما يفعل أي رجل مع أولاده بهدف إخضاعهم لحكمه، فيستطيع إبادتهم إن رفضوا، أو عن طريق الحرب باخضاعهم لمشيئته، وتسمى هذه الوسيلة الدولة بموجب واقعة الاكتساب، أما الوسيلة الثانية، فهي اتفاق البشر فيما بينهم على الخضوع لشخص واحد أيًا كان أو لمجموعة، ذلك طوعًا وبموجب الثقة بهدف الحماية والأمن، وتسمى هذه الوسيلة الأخيرة الدولة السياسية أو بموجب التأسيس (هوبز، 2011، 181)، إذا كان ثمة حقًا تنازل للأفراد عن حقوقهم هل يعني هذا حد لحريتهم واختيارتهم؟

يرى (هوبز) أن في فرض هذه القيود على الأفراد قد رضخوا لاهتماماتهم الكبيرة في توفير حريتهم وفي سبيل البقاء والحفاظ على الحياة نظرًا لأنه يعتبر انتشارًا من حالة البأس والحرمان والحرب والصراعات (شوفالييه، ج، 1985، 328).

وتتجلى فكرة القوة في المجتمع المدني من خلال أن السلطة التي تدفع الأفراد إلى الخوف من العقاب ولتنفيذ القانون ومراعاة الاتفاقيات هي السيف، فالمواثيق لا تتشكل إلا بواسطة قوة السيف، فالمواثيق والاتفاقيات إلا كلمات جوفاء غير قادرة أن تضمن للناس أدنى قدر من السلم والأمن (هوبز، 2011، 176)، وحيث أنه بدون قوة السيف لا يكون هناك أي معنى وأدنى تقدير للاتفاقيات المقامة بين الأفراد، إذ هؤلاء الأفراد ينتظرون من السلطة المرئية حماية فعالة لقاء طاعتهم (شوفالييه، ج، 1985، 329)، فالالتزام الأفراد حيال الحاكم المطلق مرتبط بالمدة التي يقضيها هذا الأخير في السلطة ويكون قادرًا على حمايتهم (هوبز، 2011، 227).

فالحاكم هو صاحب السلطة المطلقة والسيادة وهو سيد القوانين والملكية والمذاهب، بحيث أمر صاحب السلطة يجب عليه أن لا يكسر أثناء مباشرته لسلطته التشريعية والتنفيذية تعاليم القوانين الطبيعية (كامل، م، ل، 1969، 74)، فهو من يسن القانون أو يلغيه، وإرادته التي يدل عليها صمته هي التي تسمح له لاستعمال طويل أن يأخذ قوة تشريعية، ولا يتهم بالظلم في أي قانون كان، كما له الحق في نشر المذاهب الحسنة بالدولة، والحذر من مساوئ المذاهب الموجودة بالدولة والتي قد تسبب التمردات، إذ انتقد (هوبز) الجامعات لأنها تجهل فن غرس الآراء السلمية، وأن احترام الحقيقة لا يتعارض مع واقع السلام كقاعدة له، لأن المذهب الذي يتعارض مع السلام لا يمكن أن يكون حقيقيًا وصحيحًا، مثلما أن السلام والوئام لا يمكنهما أن يكونا متناقضين مع قانون الطبيعة (شوفالييه، ج، 1985، 332).

7. حدود السلطة المطلقة :

لقد جاء في الفصل السابع عشرة من اللوفياتان ما يلي: يمكن أن تكون الرغبة سببًا في خلع الملك من الحكم وذلك بعدما كانت سيئًا في تحقيق بناء المجتمع، ذلك عندما تفقد الحماية من سيدها الأعلى، فستبحث عنها في أي مكان آخر، ولهذا فإنه في حال هزيمة السيد إثر حرب خارجية أو أهلية، فإن رغبة

المتحرر حينئذ من إلزامها الأصلي تصبح مضطراً للالتزام إتجاه المنتصر، ويمكن أن يكون هذا الاستثناء الوحيد لمبدأ عدم إمكانية الرجوع عن الميثاق الأصلي .

وربما هذا ما يؤخذ على (هوبز) بأنه أراد تبرير حكم (كرومويل) بعد حرب أهلية وانتزاع أهل (آل استيوارت) من الحكم حيث أنه قبل ذلك قد رفض أي ثورة على صاحب السيادة قصد بها تأييد أسرة (استيوارت) في نضالها مع الشعب، فالحد من هذه السلطة قد ينجر عنه مساوئ، ولكن (هوبز) اعتبرها أقل خطورة من المساوئ التي قد تحدث نتيجة لغياب هذه السلطة، وهنا تبادل لبعض الأذهان أنه ألا يمكن للأفراد أن يرفضوا بعض الأعمال أنهم مجبرون على تنفيذ كل شيء دون أدنى رفض؟ لقد عالج (هوبز) هذه القضية في الفصل الحادي والعشرون من (الوفياتان)، حيث عدد الأشياء التي يمكن للأفراد أن يقوموا بها من دون المساس بالعدل حتى ولو أمره السيد الأعلى بالقيام بها وهي ثلاثة من التقيدات:

أولاً: تلك التي تتعلق بالحماية الجسدية ليس المحكوم مضطراً لقتل نفسه أو جرحها ولا حتى لتعريض نفسه للمخاطر، كما ليس مضطراً لقتل شخص آخر أو لانهام نفسه بنفسه.

ثانياً: تلك التي تتعلق بالقانون .

ثالثاً: ذلك الذي يتعلق بالحماية الفعلية، لقد جرى إرساء سلطة السيد الأعلى لحماية المواطنين وأمنهم، فما أن يصبح عاجزاً عن ذلك حتى يستعيدوا حقهم في تأمين ذلك بأنفسهم. نجد (هوبز) يرى أن السيد الأعلى لا يمكنه ان يقترف المظالم، لكن يمكنه اقرار الأثام، لكنها لا تفقده شرعيته وحيث يمكن معاقبة السيد الأعلى: (لا يمكن أي ممسك بالسلطة أن يعدم أو يعاقب بشكل آخر، بصورة عادلة على يدي رعاياه) (هوبز، 2011، 206).

فالتقيد الوحيد هو من جانب الأمير بالذات، فلما كان القانون الطبيعي يجبره في أعماقه فهو مسؤول أمام الله فقط، إذ لم يكن مسؤولاً أمام شعبه، حيث لا يمكن لأحد أن يعين نفسه ممثلاً لله في إصدار الحكم وتنفيذه، حيث إذا وضعنا القانون فوق السيد نضع قاضياً يعاقبه، الأمر الذي يعني إقامة سيد جديد وثم لنفس السبب سيد ثالث لمعاقبة السيد الثاني (يحي، ج، 1981، 82/81).

لوتتبنا مفهوم القوة بعد (هوبز) لوجدنا أن المفهوم تطور من حقبة إلى أخرى، وخاصة مع مطلع القرن السادس عشر ميلادي حتى يومنا هذا، وأرسى لنفسه مكاناً في السياسة، وأخذ مركز الصدارة مع المدرسة الواقعية خاصة، وبمبررات مقنعة أمثال (هانس مارغنتو) فالنجاح يكون بيد أصحاب القوة معتمداً في مرجعيته على (توماس هوبز) في القوة، ومعتبراً السياسة الدولية صراع من أجل القوة والسيطرة فقط، والفعل السياسي هو رغبة في تخفيف الرغبة، حيث أن جميعاً يحاولون فرض إرادتهم.

يرى (هانس مورغنتو) أن السياسة الدولية هي صراع من أجل القوة، وعليه فان سلوكيات الدول تحركها وتدفعها الرغبة في اكتساب المزيد من القوة، والمحافظة عليها باستخدام كل الوسائل الممكنة،

ويؤكد على أنه مهما كانت الأهداف المادية لأي سياسة خارجية كالحصول على مناطق للمواد الأولية، أو إجراء تغييرات إقليمية أو غير ذلك فإن إنجازها يتطلب دائما السيطرة على سلوك الآخرين من خلال التأثير في عقولهم (معوض، 2019: ص27).

ويعترف الواقعيون بصعوبة عامة بتطور مصادر القوة العسكرية بتأثير التطور التاريخي والتكنولوجي، بما أدى إلى انتقال التركيز من اعتبارات السيطرة على الاقليم والموارد الزراعية كمحددات أساسية للقوة إلى اعتبارات التقنية والتنظيم (معوض، 2019: ص28).

وإن كانت المدرسة الواقعية تركز في مفهوم القوة على القوة العسكرية، فإن المدرسة الليبرالية تلتفت الانتباه إلى عدة صور وأبعاد أخرى، أعمها الطابع الجماعي للقوة أو قوة التوافق والقوة الاقتصادية والقوة المؤسسية وقوة الاعتماد المتبادل وتفترض المدرسة حرية الإرادة والاختيار للفاعلين بما يسمح لهم للتعاون والسعي لتحقيق مصالح مشتركة قصد تحقيق الأمن والاستقرار، فهذا التانسق والتوافق والتعاون بين الفاعلين يزيد من قوتهم وقدرتهم على التأثير في النظام الدولي بما يحقق مصالحهم.

خاتمة:

من خلال ما سبق وجدنا أن (هوبز) يمثل أول فيلسوف انجليزي يقدم نسقا سياسيا يقف على قدم وساق مع الأنساق الكبرى، فظلت أفكاره الفلسفية محل جدال كبير بين من قبلوا بها وتبنوها وبين من رفضوها، كما ظل (هوبز) اميئا لبعض مبادئه، وليس القصد الاخلاص لشخص الملك، ولا الاخلاص لمبدأ الملكية، بل مخلصا للحكم، وإن وجدناه يدافع عن قضية الحكم المطلق ليس باسم الحق الإلهي، بل باسم مصلحة الفرد والسلم وحفظ البقاء، مما جعل من السيادة المطلقة ونظرية القوة من انعكاسات في الفكر الغربي.

إذ أعتبرت القوة هي أساس الخضوع لسلطة الدول، وهي التي تصنعها، وليست الدول إلا نظما فرضها أصحاب القوة عن طريق العنف، وقد نتفق مع منتقدي (هوبز) أنه فيلسوف القوة وأن فلسفته فلسفة القوة بحكم أن الواقع لم يؤكد قيام مجتمعات على أساس العقد الاجتماعي، وأن الأفراد عاشوا عزلة ووحشية قبل قيام المجتمع المدني.

وإن الصبغة الفردانية اصطبغت بها كتابات (هوبز)، والتي أعتبرت صبغة جديدة في عصره، وظفر بالاحترام من قبل مفكري العصر التالي، فباتت الفردانية والمصلحة الفردية علاجا للأمراض الاجتماعية، وإن كانت السلطة المطلقة نظرية ترتبط به وهي نتيجة للجو السياسي الانجليزي الذي عايشه.

ومن هنا كانت إقامة العلاقة بين الواقع والنظرية في السياسة، وأعتبر أول فيلسوف أقام العلاقة بشكل صريح، فقدم مذهب يتسم في تفسيره إلى أسس علمية تعطي للسلوك الانساني تفسيراته العلمية، كما أعجب (هربرت سبنسر) في تفسيره للدولة بأعضاء الجسم، رغم دعوة (هوبز) للحكم المطلق إلا أنه

عمل على إطلاق الحريات الفردية سبق في ذلك (بنتام) و(جون ستوارت مل) معتبرا الحقيقة لا يمكن أن تسيطر ما لم تساندها القوة.

ولقد أمكننا أن نصل أن القوة عنصر جوهري في الدولة من أجل الوحدة الداخلية والأمن ضد الهجوم الخارجي، وأن الدولة من غير عنصر القوة تصبح فريسة للعوامل الهدامة سوف تتوقف حالاً عن الوجود، ولكن القوة وحدها لا تستطيع أن تبرر الأصل القانوني والتاريخي للدولة واستمرارها بالأزمان الحديثة، حيث أن اشتقاق الدولة من القوة يوجب طاعة عمياء للأفراد لها وهذا موقف غير شرعي ، فالقوة بدون الحق يمكن أن تكون في أحسن الأحوال مؤقتة، لكن القوة مع الحق أساس دائم للدولة.

لكن تبقى القوة بشكل أو آخر لا غنى عنها ولا مفر من استعمالها في الحياة العملية للإنسان، ولكن عليه أن يقرر (الشكل) أو (الأخر) الذي ينبغي استخدامه لتحقيق أهدافه ومبتغاه وليس هذا التقرير بالعملية الاختيارية التامة التدخل في الضروريات، غير أن هذا التدخل هو حركة متغيرة نستشفها من خلال تطور المجتمعات، وما هذه الحركة إلا تعبير عن القوة، وقصة ترويضها، الترويض المضني على مدرجات الدولة المدنية .

6. قائمة المصادر والمراجع:

-المصادر:

1. توماس هوبز (يناير 2011). اللوفياتان (في الأصول الطبيعية والسياسية لسلطة الدولة)، ترجمة: ديانا حرب ، بشرى صعب، ط 1، بيروت ، أبوظبي: دار الفارابي: بيروت ، دار الكلمة أبو ظبي .
2. ابراهيم ، زكريا. تراث الإنسانية اللوفياتان (توماس هوبز) ، مصر: المؤسسة المصرية للتأليف والنشر.

-المراجع:

1. البسيوني ، صلاح الدين رسلان(1985)، الفكر السياسي للماوردي ، القاهرة : مكتبة نهضة الشرق.
2. أبو شعير ، سعيد . القانون الدستوري والنظم السياسية المقاربة، الجزائر : الديوان الوطني للمطبوعات الجامعية.
3. اسماعيل، علي السعيد(1976). نظرية القوة مبحث علم الاجتماع السياسي، القاهرة : جامعة الاسكندرية.
4. باكر، أرنست(1966) . النظرية السياسية عند اليونان، ترجمة:لويس اسكندر، القاهرة: مؤسسة سهل العرب، 1966.
5. بدوي ، عبد الرحمان(1979). فلسفة العصور الوسطى ، القاهرة: دار النهضة العربية.
6. برييه، ايميل (1982). تاريخ الفلسفة الغربية ، ترجمة: جورج طرابيشي، ج1، ط1، بيروت: دار الطليعة .
7. بوخوش ، عمار (1984). تطور النظريات والأنظمة السياسية، ط2، الجزائر: المؤسسة الوطنية للكتاب.
8. تنيرة ، بكر مصباح(1994) . تطور الفكر السياسي في العصور القديمة والوسطية ، ط1 ، ليبيا: جامعة بن غازي
9. توشار ، جان(1983). تاريخ الفكر السياسي ، ترجمة: علي مقلد، ط2، مصر: الدار العالمية للطباعة والنشر.
10. الجمل، يعي (1981). الأنظمة السياسية المعاصرة ، بيروت: دار النهضة العربية للنشر والتوزيع.
11. الخباز ، حنا: جمهورية أفلاطون ، ط2، بيروت : دار الكتاب العربي .

12. ديورانت، وول: قصة الحضارة. ترجمة: زكي محمود نجيب، الجزء الأول، ط1، مصر: مطبعة لجنة التأليف و النشر .
13. سباين ،جورج (1976) . تطور الفكر السياسي، ترجمة: جلال العروسي و راشد البراوي، القاهرة: دار المعارف المصرية.
14. سباين، جورج (1971) تاريخ الفكر السياسي، ترجمة: جلال لعروسي، القاهرة: دار المعارف.
15. شوفالييه، جان جاك(1985). تاريخ الفكر السياسي من المدينة الدولة إلى الدولة القومية، ترجمة: محمد عرب صاصيلا، ط1، بيروت: المؤسسة الجامعية للنشر والتوزيع والدراسات.
16. عبد الكريم، أحمد (1972) بحوث في تاريخ النظرية السياسية . بيروت : معهد البحوث والدراسات العربية .
17. علي جلال معوض (2019)، مفهوم القوة الناعمة وتحليل السياسة الخارجية (الاسكندرية: مكتبة الإسكندرية، ط1.
18. فايز محمد، عبد السعيد(1983) الأسس النظرية لعلم الاجتماع السياسي ، ط1، بيروت: دار الطليعة .
19. قربان ملحم (1983) قضايا الفكر السياسي (القوة)، ط1، القاهرة: المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والطباعة.
20. كرم ، يوسف: تاريخ الفلسفة الحديثة ، بيروت: دار القلم.
21. كلاستر، بيار .مارسيل (1985)، غوشيه: أصل العنف والدولة ، علي حرب ، ط1، بيروت: دار الحدائق .
22. ليلة ، محمد كامل (1969) النظم السياسية للدولة والحكومة ، بيروت: دار النهضة العربية .
23. محمد ، عبد المعز(1981) . في النظريات والنظم السياسية، بيروت : دار النهضة العربية للطباعة والنشر.
24. محمد محمد علي ، أبو ريان ، علي(1976) السياسة بين النظرية والتطبيق، القاهرة: دار الجامعات المصرية وهدان للطباعة والنشر.
25. مهدي، محفوظ(1990) اتجاهات الفكر السياسي، ط1 ، بيروت: المؤسسة الجامعية للدراسات و النشر والتوزيع
26. مورو، بيير فرانسوا (1993). هوبز: (علم ، فلسفة، دين)، ترجمة: أسامة الحاج، ط1، بيروت: المؤسسة الجامعية للنشر والتوزيع.
27. ميكيافلي، نيكولا . الأمير، القاهرة: مكتبة ابن سينا للطبع والنشر والتوزيع.
- المعاجم والموسوعات:**
1. ابن منظور (1990). لسان العرب ، تقديم: الشيخ العلايلي عبد القادر، إعداد: خياط يوسف، المجلد الثاني ، بيروت: دار لسان العرب .
2. صليبيا، جميل (1982). المعجم الفلسفي باللغة العربية والانجليزية واللاتنية، دمشق: مجمع اللغة العربية .
3. لالاند، أندري (2001) الموسوعة الفلسفية، ترجمة: خليل أحمد خليل، المجلد الثاني، المجلد الثاني، بيروت: دار النشر عويرات .
4. غنيم، سميح (2000) موسوعة مصطلحات العلوم الاجتماعية والسياسية في الفكر العربي الإسلامي، ط1، بيروت: مكتبة لسان الناشر.
5. Armand, C.(1983). vocabulaires philosophie et science humaine. Paris: L –M- Monfons ,
6. JAQUELINE, R.(1991). Dictionnaire de philosophie. Bordas.